

قانون رقم ٥١ لسنة ١٩٨٨

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة للتأمين والمعاشات
عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة للتأمين والمعاشات عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بمبلغ ٢٤٨٩٨١ جنيتها (فقط وقدره مائتان وثمانية وأربعون ألفا وتسعمائة وواحد وثمانون جنيتها لا غير) . وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقا لما يلي :

أولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بمبلغ ٢٤٨٩٨١ جنيتها (فقط وقدره مائتان وثمانية وأربعون ألفا وتسعمائة وواحد وثمانون جنيتها لا غير)
بالباب الثاني النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٢٤٨٩٨١ جنيتها .

ثانيا - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالبواب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بمبلغ ٢٤٨٩٨١ جنيتها (فقط وقدره مائتان وثمانية وأربعون ألفا وتسعمائة وواحد وثمانون جنيتها لا غير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره .
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ شعبان سنة ١٤٠٨ (٤ أبريل سنة ١٩٨٨) .

حسنى مبارك